تاريخ استقبال المقال: 14/ 2017/05 تاريخ قبول نشر المقال: 2017/09/28 تاريخ نشر المقال: 2017/12/01

مفهوم المواطنة والوطن في فكر الحركات الإسلامية من خلال ممارستها السياسية

أ. إبراهيم لملم جامعة الحاج لخضر باتنة –الجزائر–

PHARMACIE KHELIF@gmail.com

الملخص :

لا جرم أنّ مفهوم المواطنة الحديث قد ارتبط بنشأة الدولة إثر التحوّلات المعرفية والسيرورة التاريخية لأوروبا الغربيةحيث كان للقيم والأفكار بصماتٌ عميقةٌ في بلورة مفهوم المواطنة في سياقات متفاوتة داخل الدول الحديثة وفقاً لتطور أوضاع مجتمعاتها، وقد كان لمنهج الحركات الإسلاميةالفكري السياسي تطوّرٌ هرميٌ في مسائل التأصيل الشرعي لقضايا الدولة وحدودها الوطنية، وما تبع ذلك من اجتهاد أصولي لمسألة المواطنة، دفع بالعقل الحركي الإسلامي إلى البحث عن مسالك فقهية (تخريج المناط) شملت الرؤية الاجتهادية الكلية، والتي لم تكن من قبل شيئا مذكورا أي "تسعينيات القرن الماضي وبداية القرن العشرين" .

إذ عملت الجهود الفقهية السياسية لأعلام الأمة المعاصرين بالرجوع إلى استنباط أدلة تاريخية إسلامية ،ما يعرف ب "صحيفة المدينة "أو ميثاق رسول الله ﷺ الذي عقده مع مختلف القبائل العربية، واليهودية وغيرها ،وبهذا كانت بداية مصالحة الفكر الحركي الإسلامي مع المفاهيم الغربية عن الوطن والمواطنة الحديثة.

الكلمات المفتاحية : المواطنة ، الحركات الإسلامية ، صحيفة المدينة

abstract :

The concept of citizenship is related to the establishment of the country through knowledge , transformation and the historical movement to westem Europe .Values and ideas had a deep role in the concept of citizenship in different ways inside the new country with the development of its societies .

The approches of islamic and politic movements had a pyramidical development in getting original ligetimate issues to country cases and its borders what follows the original work to the case of citizenship pushed the Islamic brain to search jurisprudence ways included the total vision which did not exist before « in the nineties of the last century and the beginning of the twentieth century. »

أولا : المواطنة في ميزان الاجتهاد الفقهي الإسلامي

مقدمة:

تواجه الحركة الإسلامية تحدّيات في المفاهيم المرتبطة بنظام الدولة العصري نذكر من بينها قضية المواطنة من خلال إدراكها ضمن النمط المعرفي الذي يتأسّس على أسبقية الرابطة الإسلامية وقدرتها على حُسن التعامل واقعيا مع مؤسسات الدولة التي تقوم على الرابطة الوطنية[1] وتنوع شرائح المجتمع.

لكنّ الحراك الشعبي الذي شهدته المنطقةُ العربيةُ في ما يعرف بالربيع العربي ، وتصدّر الحركات الإسلامية للمشهد السياسي ثم مطالبة هذه الحركات بتطبيق أحكام الشريعة الإسلامية في بعض البلدان العربية هيأ لقضية المواطنة بين المسلمين وغير المسلمين داخل هذه البلدان وعلى مستقبل التصور الفكري لحركات الإسلام في أن تجد حلولا ضمن بنية النظام الفكري لها.

وعلى هذا الأساس بدا من اللازم دراسة بعض التجارب الإسلامية المعاصرة التي تطرقت لمفهوم المواطنة والوطن لفهم العقلية الإسلامية في معالجة هذا الرهان .

وقد وقع اختيارنا على الحركات الإسلامية التي شهدت بلدانُها حراكا ثوريا خلال السنوات الفارطة 2010-2011-2012 ، وذلك من حيث معالجةُ القضية نظريا وفكريا .

وعلى ضوء ذلك نشرع في تبيان اصطلاح لفظة المواطنة والوطن ثم سنركّز دراستنا على المطالب الآتية:

أ- الاصطلاح اللغوي للفظة مواطنة:

جاء في لسان العرب لابن منظور:الوطن هو المنزل الذي تقيم فيه وهو موطن الإنسان ومحله .. وأوطنه اتخذه وطنا ، ويسمى به المشهد من مشاهد الحرب وفي التنزيل العزيز "لقد نصركم الله في مواطن كثيرة "[2] وأوطنتُ الأرض ووطنتها واستوطنتها أي اتّخذتها وطنا ، وتوطين النفس على الشيء كالتمهيد[3].

وإذن فالمعنى اللغوي للوطن هو المنزل أو مكان الإقامة الذي أقيم فيه.

المواطنة إصطلاحا:

عرفها بعضُ السياسيين بأنها ممارسة سلوكية تنعكس على المواطنين جميعا بموجبها يدرك الجميع أهمية جميع المواطنين على قدم المساواة ،دون تمييز بينهم بسبب الدين والمذهب والعرق والجنس". وهذا التعريف يجعل المواطنة ممارسة تطبيقية للتجاوب مع فئات المواطنين بالمساواة التامة. وقد عرّفتها دائرة المعارف البريطانية أنها علاقة بين فرد ودولة كما يحددها قانون تلك الدولة وبما تتضمنه تلك العلاقات من واجبات وحقوق في تلك الدولة" [4].

-ب :المواطنة في ميزان الاجتهاد الفقهي الإسلامي:

إن مفهوم المواطنة السياسية في ميزان الفقه الإسلامي تتقاطع مع إلغاء الفوارق بين أبناء المجتمع الواحد إذ يتساوى في ذلك جميع المواطنين،إلاّ أنّ هناك فوارق لا يمكن مساواتها بين كل الناس وشاهد ذلك قول الله تعالى " لايستوي القاعدون من المؤمنين غير أولي الضرر والمجاهدون في سبيل الله بأموالهم وأنفسهم فضّل الله المجاهدين في سبيل الله بأموالهم وأنفسهم على القاعدين درجة وكلاّ وعد الله الحسنى وفضل اللهُ المجاهدين على القاعدين أجرا عظيما"[5].

ويقول الله تبارك وتعالى : "يا أيها الناس إنا خلقناكم من ذكر وأنثى وجعلناكم شعوبا وقبائل لتعارفوا إن أكرمكم عند الله أتقاكم إن الله عليم خبير[6].

من خلال ضوء الآيات الكريمة نجد أن الشارع الحكيم ساوى بين البشر في اللون والدم والعرق ،ولكنه راعى فرق الدين ، ذلك أن المؤمن ليس كالكافر وهذا مالم تعترف به العلمانية إذ الدينُ في عرفها ليس له أدنى اعتبار.
لقد ارتبط مفهوم المواطنة بظهور الدولة الحديثة وبسيرورة النسق التاريخي للدول الأوربية الذي قامت ضمنه هذه الدولة فيما يعرف بالعصر الحديث ،حيث كان للتحولات الفكرية إبّان هذه المرحلة التي سميت بالحداثة، التأثير الواضح في صياغة مدلول المواطنة وإعطائه الاعتبار الثقافي والتاريخي الذي نتج عنه.
ولكن دلالة مفهوم المواطنة لغويا يختلف من لغة إلى لغة ، فمفهوم المواطنة مشتقة من المدينة في لغات الأوربيcitizenshiأمّا في اللغة العربية فتعني المنزل .
وقد دفع بالبعض إلى رفض التطابق بين معنى الكلمة عربيا وغربيا.
ومفهوم المواطنة هو ما يفسر طبيعة الفرد بدولته التي ينتهي إليها[7]وقد أخذت هذه العلاقة تطورا كبيرا منذ التجربة اليونانية إلى المسيحية ثم الإسلامية حتى اكتسبت مفهوما معاصرا عُرف بالمجتمع المدني ، والمؤثرات الاجتماعية خارج الدولة.
إذن فالموطنة في مفهومها العصري وتجربتها العملية تعني الولاء والانتماء[8].
إن من لوازم المواطنة هو الانتماء للوطن والانتماء هو ذلك الشعور الداخلي الذي يدفع بالإنسان كي يعمل بكل تفان وإخلاص للذود عن وطنه والازدهار به ثم الحرصعلى سلامته وأمنه لغة وعلما ونشيدا.
وفي مقابل هذه المحبة يتحصّل المواطن على حقوق سياسية واقتصادية واجتماعية ، تتكفل بها الدولة من خلال حفظها لدينه ونفسه وماله وتسخير الرعاية الصحية وتوفير العدل والمساواة والتعليم وممارسة الحرية الشخصية.
ويلتزم المواطن إزاء دولته ومجتمعه.
–احترام الدستور والقانون ، الحفاظ على الممتلكات العامة، عدم التنكر للوطن والالتزام بدفع الضرائب والرسوم التي تفرضها عليه دولته .

–ج– :مشاركة المواطن السياسية والاجتماعية:

إن ابرز تجليات المواطنة في مفهومها الحديث هي مشاركة المواطن في المناحي السياسية[9]واعتبار رأيهفي القرارات السياسية إلى جانب تفاعله مع مصلحة بلده في تجسيد صور المواطنة بالمبادرات الخدمية الاجتماعية ذات البعد الإنساني.
ذلك أن الوطن هو المكان الذي يستوطنه الإنسان ويعيش فيه ،وأما الوطنية فهي الولاء لهذا الوطن وقوة الارتباط والمشاركة في ما يخدم وطنه الذي يعيش فيه.
وعلى هذا الأساس فممارسة المواطنة والوطنية تمثل التزاما أخلاقيا للمواطن إزاء موطنه الذي يعيش فيه.

ثانيا:التأصيل الفقهي للمواطنة في ضوء قواعد الشريعة الإسلامية:

لقد دلّت آياتٌ كثيرةٌ بتكريس حق الإنسان في المواطنة ، من ذلك قوله تعالى عن قصة شعيب " قالوا يا شعيب ما نفقه كثيرا مما تقول وإنا لنراك فينا ضعيفا" [10]ذلك أن دلالة كلمة " فينا" معناها توطّن شعيب عليه السلام مع قومه رغم عنادهم وكفرهم.
–اعتبار محبة الأوطان بمثل زهق النفوس إذ يقول الله تعالى "(ولو أنا كتبنا عليهم أن اقتلوا أنفسكم أو أخرجوا من دياركم ما فعلوه إلا قليل منهم)"[11]فعلى ضوء هذه الآية أن الارتباط بالوطن غريزة فطرية في بني الإنسان يؤكد ذلك

كلام عمر بن الخطاب رضي الله عنه "لولا حبُ الأوطان لخُرب بلد السوء" معنى ذلك أن الوطن مرتبط بالإنسان حتى وإن كان بلده فقيرا أو مجتمعه منحرفا. .

-حديث النبي – صلى الله عليه وسلم- عن مدى محبته للوطن "مكة" حيث يقول: والله لولا أنك لأحب البلاد إليّ ولولا أن قومك أخرجوني منك ما خرجت" ، فأنزل الله تبارك وتعالى "إن الذي فـرض عليك القرآن لرادّك إلى معـــاد"[12]

-عدّ الإسلامُ المواطنة أوسع مجالا من الحدود الجغرافية للوطن فكل فرد مسلم أو معاهد يعتبر عضوا في هذه الأمة الإسلامية له جميع الحقوق وعليه كل الواجبات ،ذلك أن المسلم وطنه العام هو كل البلاد الإسلامية ومحبته لوطنه الإقليمي،لا تمنع من حبه لأمته الإسلامية التي يشترك الجميع في مصالحها ،تربطها العقيدة الواحدة والمصير المشترك.

ثالثا : صحيفة المدينة المنورة والمواطنة:

لقد كان للإسلام السبق في تقرير مبدإ المواطنة قبل ظهور الدولة الحديثة، ويخص هذا السبق صحيفة المدينة المنورة التي أبرمها النبي صلى الله عليه وسلم فور هجرته إلى المدنية المنورة ، ذلك أنه ما إن دخل المدينة مُهاجرا سارع إلى وضع قواعد معالم الدولة الإسلامية الجديدة وتطبيقه للممارسة السياسية للدولة ،حيث إنّ أصناف المدينة يختلفون إلى أنصار ومهاجرين ويهود وديانات أخرى ، فالأنصار شكّلوا الانتماء إلى الأرض التي هم فيها على خلاف المؤمنين المهاجرين، مما دفع بالرسول صلى الله عليه وسلم إلى بناء مسجده أولا ، ثم مؤاخاته بين المهاجرين والأنصار وقد كانت هذه المؤاخاة في بداية أمرها تقتضى توريث بعضهم بعضا إلى أن نسخ الله ذلك بقوله سبحانه "وَالَّذِينَ آمَنُوا مِن بَعْدُ وَهَاجَرُوا وَجَاهَدُوا مَعَكُمْ فَأُولَٰئِكَ مِنكُمْ ۚ وَأُولُو الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ ۗ إِنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ[13].

وقد تضمنت هذه الوثيقة مايلي:

– ميلاد الدولة الإسلامية في البلد الجديد .

– اندماج المجتمع المدني جميعا في أمة واحدة بما فيهم المسلمون واليهود والنصارى والوثنيون ومختلف التنوع العرقي القبائل القحطانية والعدنانية وغيرها اشتملت الوثيقة ثمانية وأربعين بندا وكان نص رسالتها[14].

هذا كتاب من محمد النبي بين المؤمنين والمسلمين من قريش ويثرب ومن تبعهم فلحق بهم وجاهد معهم ، أنهم أمة واحدة من دون الناس وأنه لا يجير مشرك مالا لقريش ولا نفسا ولا يحول دونه على مؤمن ، وأنّ من تبعنا من يهود فإن له النصرة والأسوة غير مظلومين ولا متناصرين عليهم ،وأن يهود بني عوف أمة مع المؤمنين لليهود دينهم وللمسلمين دينهم، موالهيم وأنفسهم إلا من ظلم وأثم فإنه لا يوتغ (أي يهلك)إلاّ نفسه وأهل بيته، وأن اليهود ينفقون مع المؤمنين ماداموا محاربين ،وأنّ على اليهود نفقتهم وأنّ على المسلمين نفقتهم[15]. وأن ليهود بني الحارث مثل ما ليهود بني عوف وأن ليهود بني النجار مثل ماليهود بني عوف ،وأن ليهود بني ساعدة مثل ماليهود بني عوف ، وأن ليهود بني جشم مثل ماليهود بني عوف ،وأن ليهود بني ثعلبة مثل ماليهود بني عوف ،وأن ليهود بني الأوس مثل ماليهود بني عوف،وأن جفنة بطن من ثعلبة كأنفسهم، وأن لبني الشطيبة مثل ماليهود بني عوف وأن البرّ دون الإثم ، وأن موالي ثعلبة كأنفسهم ،وأن بينهم النصر على من حارب أهل هذه الصحيفة وأن بينهم النصح والنصيحة والبر دون الإثم ، وأنه لم يأثم امرؤ بحليفه، وأن النصر للمظلوم ، وأن يثرب حرام جوفها لأهل هذه

الصحيفة ،وأنه ما كان بين أهل الصحيفة من حدث أو اشتجار يخاف فساده، فإن مرده إلى الله وإلى محمد رسول الله، وأنه لاتجار قريش ولا من نصرها، وأن بينهم النصر على من دهم يثرب،وأنه لا يحول هذا الكتاب دون ظالم أو آثم.

تُعتبر (صحيفة المدنية) مرجعية دستورية بالمعنى الحاضر وقد تضمنت ثمانية وأربعين بندا توضح الاعتراف بالتعددية واحترام حقوقها وواجباتها من كل من سكن المدينة المنورة مسلما أو غير مسلم ،وقد تناولت الصحيفة موضوع التناصر المتبادل بين سكان المدينة وغيرهم وتُبيّن الصحيفة أن الاحتكام حين التنازع إلى الله ورسوله،وهذا يعني بسط سيطرة السيادة الدينية الإسلامية .

وقد شكلت الصحيفة إطارا للتعايش بين الأديان والمجتمعات المتنوعة وهذا ما ينطبق تماما على فكرة المواطنة التي تقوم على الترابط العضوي بين أفراد المجتمع للدولة.

كذلك ضبطت الصحيفة التساوي بين أفراد الأمة جميعا لأن ذمة الله واحدة،كما أعطت حرية الاعتقاد والتدين لغير المسلم لقوله تعالى: "لا إكراه في الدين قد تبيّن الرشد من الغي "[16]

كذلك أعطاهم النبي صلى الله عليه وسلم في هذه الصحيفة حرية التصرف التامة في أحوالهم الشخصية حسب دياناتهم من طلاق وأحكام قضائية وجميع طعامهم وشرابهم يعاملون عليها حسب ما ينص عليه دينهم ،وأن تقلد المناصب الإدارية لهم الحق فيها ،لأنهم حاملو الجنسية الإسلامية إلا بعض المناصب التي ترتبط بإدارة شؤون الدولة،وأن من واجب الدولة الإنفاق على رعاياها من المسلمين وغير المسلمين،ولكامل الرعايا الحق في استغلال الحقوق والمرافق والخدمات العامة،ومن الضروري أن هذه الصحيفة اعتبرت الحقوق الإنسانية مقدسة لا يجوز المساس بها، بل يجب التعاون بين أفراد الوطن ضد الفساد ومختلف أنواع الظلم وكذا حماية العاجز والضعيف وقد تحدثت الصحيفة عن المسؤولية الجزائية بقوله صلى الله عليه وسلم "إلا من ظلم وأثم " أي من تعدّى هذه القواعد فإنه سيعرض نفسه للمهلكة .

وقد بيّنت الصحيفة شروطـا إلزامية لليهود تتمثل في عـدم منحها الجوار لقريش ولا من ناصرها ،كما إنّ عليهم مناصــرة المسلمين في محاربة من اعتـدى على وطن المدينة وخاصة الرقعة الجغـرافية ما تُسـمى الجوف (جوف المدينة).

وعلى هذا الأساس يمكن القول أن الوثيقة النبوية أثبتت أنه ليس في الإسلام ما يسمى بالتعبير المعاصر (حقوق الأقليات) بل الكل يتساوى تحت مظلة الإسلام ماداموا يحملون التابعية (الإسلام) فكل من كان تابعا للدولة الإسلامية الحديثة فله كل الحقوق ،سواء كان مسلما أو غير مسلم وتنطبق عليهم جميع القوانين. وعلى هذا الاعتبار تعد صحيفة المدينة أوّل وثيقة دستورية نظمت علاقة الفرد داخل بنية النظام السياسي وتكفلت بحق التعددية الدينية والعرقية.

رابعا: حقوق المواطنة في ضوء قواعد الشريعة الإسلامية:

من اللافت للنظر أن حقوق المواطنة في الشريعة الإسلامية أكثر من الواجبات ، بل إنها تفوق الحقوق الدولية والمواثيق العالمية و سنذكر جملة من هذه الحقوق مع ذكر شواهد عليها من القرآن الكريم وسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم.

الحق الأول:حريةالإعتقاد :

حيث لم يُلزم الإسلام أي شخص على الدخول في دين الإسلام أو إجباره عليه ، يقول الله تعالى" لا إكراه في الدين قد تبين الرشد من الغي[17]" ويقول عزّ من قائل "ولو شاء ربك لآمن من في الأرض كلهم جميعا، أفأنت تكره الناس حتى يكونوا مؤمنين"[18]على أن هذه الحرية تشمل حرية الاعتقاد والنقد والاعتراض و حرية العمل والتنقل والحريات السياسية شريطة ألاّ تخل بالقواعد العامة للنظام الإسلامي ، قال الإمام علي رضي الله عنه" وإنما بذلوا الجزية لتكون أموالهم كأموالنا ودمائهم كدمائنا[19].

ولذلك كانت جميع معاهدات المسلمين مع غيرهم الاعتراف بحريتهم من دون تطبيق عليهم.

الحق الثاني:الحق الاعتباري كرامة المواطن:

لقد جاءت نصوص القرآن العظيم حاضّة على تكريم الإنسان كل الإنسان ،من حيثأنه جنس بشري، إذ يقول الله تعالى" ولقد كرّمنا بني آدم وحملناهم في البّر والبحر ورزقناهم من الطيبات وفضّلناهم على كثير ممن خلقنا تفضيلا"[20].

ومن تجليات هذا التكريم سجود الملائكة لأبينا آدم إكراما له إذ يقول تعالى" وإذ قلنا للملائكة اسجدوا لآدم فسجدوا إلا إبليس أبى[21].

إذ دعا القرآن العظيم إلى احترام النفس البشرية وعدم هدر كرامتها ، وقد كانت مقولة عمر بن الخطاب خير مثال على ذلك حينما قال"متى استعبدتم الناس وقد ولدتهم أمهاتهم أحرارا".

الحق الثالث:حق التملك الخاص:

ذلك أن مقاصد الشريعة الإسلامية جاءت تكرس حفظ الضروريات الخمس الدين–العقل–النفس–المال–النسل– حيث يحرم الاعتداء على حق الغير سواء كان مسلما أو غير مسلم ولا يجوز التعرض لممتلكاته ،فقد كان آخر العهد مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في خطبة الوداع ،هي وصيته عن المال والدماء والأعراض:" إن دماءكم وأموالكم وأعراضكم عليكم حرام كحرمة يومكم هذا في بلدكم هذا في شهركم هذا[22] إذ أنّ هذه الدماء والأعراض تشمل المسلمين وغير المسلمين .

و يقول الرسول صلى الله عليه وسلم "أنا أحق من أوفى بذمته" وسبب ذلك أن رجلا من المسلمين قتل رجلا من أهل الذمة فرفع أهل القتيل شكواهم لرسول الله صلى الله عليه وسلم فكان ردُّ النبي صلى الله عليه وسلم هذا أي "أنا أحق من أوفى بذمته " ثم أمر بالمسلم فقُتل[23].

الحق الرابع:حق العدالة الاجتماعية :

ذلك أن نصوص الشريعة الإسلامية أوجبت على المسلمين إقامة العدل ولو على النفس لأن الإسلام دين العدل والحق يقول الله تعالى "إن الله يأمركم أن تؤدوا الأمانات إلى أهلها وإذا حكمتم بين الناس أن تحكموا بالعدل إن الله نعمّا يعضكم به إن الله كان سميعا بصيرا"[24].

فلا يجوز لأي جهة أن تنحرف عن قانون العدل الذي أقامه الله تعالى ،مهما كانت الجهة وبخاصة القضاة وأولي الأمر ، وأن لا يمنع ذلك من أن يكون الطرف الثاني من الأعداء والخصوم حيث يقول تعالى" **يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ لِلَّهِ شُهَدَاءَ بِالْقِسْطِ ۖ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ عَلَىٰ أَلَّا تَعْدِلُوا ۚ اعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ ۖ وَاتَّقُوا اللَّهَ ۚ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ** "[25]. وتشهد الوقائع التاريخية أن المسلمين كانوا خير مثال للقضاء والتقاضي ، مثال ذلك حادثة الإمام علي بن أبي طالب رضي الله عنه مع يهودي نازعه في ملكية درع ،كل يدّعيه لنفسه أمام

القاضي شريح ، ولماّ تستوف عناصر الإثبات قوتها ، فالإمام علي رضي الله عنه مدع لم يكـن له شـاهد إلا ابنـه الحسن ، فجاء حكـم شريح القاضـي برد شـهادة الحسـن

لأن شهادة الفروع للأصول لا يُعتد بها في مثل هذه الحال، وقضى بأن الدرع لليهودي، فتعجب اليهودي من هذا الصنيع ؟ ثم قال أشهد أن هذا الدّين على الحق وأشهد أن لا إله إلا الله وأن محمد رسول الله وأن الدرع درعُك يا أمير المؤمنين سقطت منك ليلا[26].

الحق الخامس:حق الرعاية:

وهو أن تتكفل الدولة الإسلامية حماية غير المسلمين من أي عدوان ماداموا تحت أراضيها وذكر أبو يوسف في كتابه الخراج أن أبا عبيدة بن الجراح صالح أهل الشام على دفع الجزية عند الفتح الإسلامي لبلاد الشام، فلما رأى أهل الذمة وفاء المسلمين لهم،وحسن السيرة فيهم صاروا أشداء على عدو المسلمين ،وعونا للمسلمين على أعدائهم ،فكانوا يتحسّسون الأخبار عن الروم وعن ملكهم،ولما اشتد خطر الروم على المسلمين أمر أبو عبيدة برد الجزية والخراج على النصارى في حمص وغيرها فكانت إجابة أهل الذمة لأبي عبيدة: لو كانوا هم لم يردّوا علينا شيئا، وأخذوا كل شيء بقي لنا حتى لا يدعو لنا شيئا"[27].

الحق السادس:حق احترام الخصوصيات:

إنّ المسلمين عملا بالقاعدة الشرعية "أُمرنا بتركهم ومايدينون"يعامل غير المسلمين معاملة حسنة لا تتدخل الدولة في منع تصرفاتهم الاجتماعية والسياسية ،حيث أتاحت لهم ممارسة طقوسهم من صلوات وتبتل وسمحت لهم بتناول ما يجيزون أكله كالخنزير و الخمر وأعيادهم ، وقُدّاسهم ، حتى وإن كانت محرمة على المسلمين ،بل إن الإسلام دعاإلى مشاركة النصارى وغيرهم في جنائزهم ومناسباتهم ولهم الحرية في ترميم كنائسهم وبنائها ما لم يتجاوزوا هذا الحق إلى الإساءة في الدين والاعتداء على حرمات المسلمين أو إثارة الفتن والقلاقل.

الحق السابع:حق التعلم والتعليم:

أجاز الإسلام لغير المسلمين حرية التعلم وتطوير معارفهم ومهاراتهم والدراسة في كنائسهم والنهوض بعلوم العصر،وأجاز التحاور السلمي معهم ومجادلتهم بالتي هي أحسن طالمانّ الحوار هادف بنّاء يقول الله تعالى:"أدع إلى ربك بالحكمة والموعظة الحسنة وجادلهم بالتي هي أحسن[28]"

وبمقابل ذلك على غير المسلمين الحفاظ على وحدة الجماعة ومراعاة أمن الوطنية لتحقيق السلام.

الحق الثامن:التعاون الاجتماعي :

لأن غير المسلمين في ديار الإسلام تدعوهم الحاجة والعجز إلى طلب الرعاية وحسن التعاون الاجتماعي الفاعل معهم، فمنهم الفقراء ومنهم ذوو الحاجة من كبار السن .

وهؤلاء جميعا تدفعهم الرغبة في أخذ أيديهم إلى الصالح من الأعمال، ويشهد التاريخ الإسلامي أن شيخا نصرانيا مرّ عليه أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه وإذا بالشيخ من أهل الذمة يسأل على أبواب المساجد فقال له عمر بن الخطاب[29]ما أنصفناك أخذنا منك الجزية ثم ضيّعناك في كبرك ،ثم أجرى عليه من بيت المال ما يُصلح به حاله ووضع عنه الجزية وعن ضربائه ،أي أمثاله واستدل بقول الله تعالى "إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِي الرِّقَابِ وَالْغَارِمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَابْنِ السَّبِيلِ ۖ فَرِيضَةً مِّنَ اللَّهِ ۗ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ"[30].

والفقراء هم المسلمون ولكن هذا من مساكين أهل الكتاب، وكذلك قصة عمرو بن عبد العزيز مع عامله بالبصرة إذ كتب عمرو بن عبد العزيز رحمه الله إلى عدي بن أرطأة عامل البصرة قائلا له: وأنظر من قبلك من أهل الذمة من كبرت سنُّه وضعفت قوتُه وولت عنه المكاسب فأجر عليه من بيت المسلمين ما يُصلحه[31].

فهذه صور مُشرقة من سيرة السلف الصالح من الخلفاء والراشدين التي تُجلي لنا أوضح صورة لحقوق الأقليات غير المسلمة داخل ديار المسلمين وهي أصول وقواعد مستمدة من كتاب الله تبارك وتعالى وسيرة رسوله صلى الله عليه وسلم.

مما سبق لنا يمكن أن نخلص إلى النقاط الآتية.

-المواطنة في الإسلام لها مفهوم سياسي مدني وفي غير دين الإسلام مفهوم ديني.

-من حقوق المواطنة الحرية الدينية واحترام الخصوصيات وغيرها .

-الإسلام الدين السماوي الذي دعا إلى الوحدة الإسلامية ليعيش الناس في كنفه في مودّة وأمان.

خامسا: واجبات المواطنة في ضوء قواعد الشريعة الإسلامية .

مثلما أن لغير المسلمين حقوقا وجب على الدولة أن ترعاها وتتكفل بها فإن للأقليات غير المسلمة في الدولة الإسلامية واجبات تقوم بها فإذا لم تراع هذه الواجبات هُدرت تلك الحقوق **ومن هذه الواجبات:**

أولا: الإخلاص التام والولاء للدولة وللوطن:

ذلك أن هذا الوطن الذي يحيون فيه حياة حافلة بالمسرّات والأفراح ، هذا الوطن الذي من خيره نشئوا وعاشوا، كانت عمارتُه حقا وصدقا حيث يقول الله تعالى حاكيا على أن عمارة الأرض لا تكون إلا للصالحين العابدين " ولقد كتبنا في الزبور من بعد الذكر أن الأرض يرثها عبادي الصالحون،إن في هذا لبلاغا لقوم عابدين"[32]

الواجب الثاني: الدفاع عن الوطن:

وذلك أن الوطن يتطلب تضحية ووفاء وذودا عن حياضه من الأذى ومُلمات الزمان فكان يجب على غير المسلمين باعتبار أن هذا الوطن وطنهم أن يبذلوا في سبيله كل غال ورخيص حيث تسترخص المهج وتذوب القلوب في سبيله ، فإذا تقاعس المواطن عن حماية وطنه وتركه عرضة للأهوال[33]وجب عليه دفع الجزية ومقدارها دينار واحد فإذا وقف مُقاتلا وذاد عن وطنه سقطت عنه الجزية.

الواجب الثالث: طاعة أولي الأمر واحترام سلطة البلاد ودستورها :

ذلك أن طاعته لولي الأمر وعدم الخروج عليه واجبة يؤكدها التزامه نحو وطنه فكان رعاية العهد ونظام الدولة التي يعيش فيها من آكد الواجبات .

فلا يتمالئ بالثورة على نظامه لأنه أخذ البيعة عليه،ويكون نصحُه له بالتي هي أحسن وأقوم،واحترامُ الدولة يعني النهي عن الفساد وإزالة مظاهر الفوضى وكبت الفتن، وإحلال الأمن والسلام.

سادسا:المواطنة في فكر الحركات الإسلامية.

لقد تطور الخطابُ السياسي الإسلامي كثيرا إلى أن بلغ مرحلة التفاعل الإيجابي مع مفهوم المواطنة والوطن كما وردت من الغرب، وتمثل تجربة الحركات الإسلامية خاصة فيما يعرف بالحراك الثوري أو مصطلح الربيع العربي خير مثال شاهد على هذا التغيير السياسي.

أ-الحركة الإسلامية وقضية المواطنة:

لم تتمخض قضية المواطنة والمواطن والوطن بما تحمله من معان عصرية في الفكر التغييري للحركات الإسلامية إلا في مراحل متأخرة ، ذلك أن الرؤية الحركية الإسلامية زمنئذاك كانت تتأسس على العقيدة الإسلامية قبل الفرد الإنسان ،حيث إن العقيدة الإسلامية هي خصوصية الانتماء، ومقاصد الشريعة الإسلامية هي المطمح إذ أن جميع أفراد الوطن إنما هم داخل هذا الانتماء الكبير للأمة الإسلامية.

قد تبلورت هذه الرؤيةُ منذ القديم حيث إن المواطن أو الفرد ليس له اعتبار إذا ما قيس بالفرد النموذج المسلم إذ التفرقة الإسلامية تقوم على أن هناك مواطنا مسلما ومواطنا غير مسلم ، فالمسلم الملتزم محمود الأخلاق يُعنى بالفضل والاعتبار و مسلم لا يطبق شعائر الإسلام مذموم الخلق المواطن السوء.

–وقد مرّ على فكر الحركات الإسلامية حينُ من الزمان نحو ثلاثة عقود كي تترسم مفاهيم الغرب الحديثة عن المواطن والوطن.

وقد ظلت قضية الأمة الإسلامية تجمع كل المسلمين من ربوع الدنيا في تفكير الحركات على حساب الانتماءات الوطنية والقومية الأخرى.

هل الانتماء إلى الأمة أم الوطن في فكر حركات الإسلام؟

لقد ساد الخطاب التقليدي للإسلام الحركي إلى غاية أواخر القرن العشرين ،إذ كان تركيز الفهم على الانتماء العقدي مُتأسّسا بمكان على مفهوم القومية والوطنية القطرية. .

ذلك أن مفهوم الأمة له دلالته السياسية[34][1] والاجتماعية للمضمون الواحد الذي يتوافقمع معاني التوحيد والاعتقاد ولذلك كان ربط الاعتبار بوحدة جماعة الأمة هوالهدف الأسمى في منهج فكر الحركات. حيث إنّ أمة الإسلام متوافقة مع حاجات المسلمين ومع الدور الرسالي الذي تضطلع به في العالم فهي الأمة الشاهدة ، وهي الأمة الوسط،ولذلك كان تعامل الحركات الإسلامية مع الدولة الوطنية القطرية باعتبارها أمرا واقعا مفترضا وليس سندا يحظى بالشرعية والقبول من وجهة النظر التصورية.

ذلك أن الوحدة السياسية للأمة الإسلامية ضرورة قد ارتبطت بكل التصورات الحركية ،وكثيرا ما كانت هذه القضايا الوطنية والتكتلات الإقليمية عائقا أمام المشروع الإسلامي ، ورابطة الوحدة في سلم الضروريات ذلك أن الدولة الوطنية هي واقع ينبغي التعايش معه.

ب:الفكر الوحدوي لأمة المسلمين جميعا:

تأسس فكر الحركات الإسلامية على اندماج المسلمين جميعا في مشروع سياسي واحد هو الأكبر من أوطانهم القطرية ولا حرج في ذلك أن يكون عبر اقتراح وسائل حديثة كالتي اقترحها المفكر الجزائري الكبير مالك بن نبي وسماها **كومنولث إسلامي** أو كالوحدة الأوربية وتكون انطلاقتها من القاعدة الشعبية وليس من قرارات الرؤساء أو الحكومات .

وعلى هذه الوحدات الشعبية الضغط على أنظمتها حتى تكون أقرب إلى مواقع الوحدة والتوحد.

–الوحدة الإسلامية هي تصور عقائدي ديني وعلى مختلف الحركات والأحزاب الإسلامية الدفع بالهمّ الوحدوي والوعي الإسلامي .

ج: النقلة الفكرية للوطن والمواطنة عند الحركات الإسلامية.

شهدت نهاية التسعينيات وبداية القرن العشرين تطورا في الموقف الفكري للحركات الإسلامية من مسألة الوطنية وما تمخض عنها من تأصيل شرعي لقضية الوطن والمواطنة .

وقد تطلبت هذه النقلة اجتهادات أصولية ضمن مقاصد الشريعة الإسلامية وأصولها الفقهية وعلى وجه التحديد مايلي:

-**التأصيل الفقهي السني** الذي أثمرت فيه جهود العلماء المفكرين أمثال الشيخ يوسف القرضاوي والشيخ حسن الترابي والشيخ راشد الغنوشي والشيخ محمد الغزالي والشيخ أحمد الريسوني والشيخ محمد يتيم. وقد كان عمدة هذه الاجتهادات الفقهية من صحيفة المدينة التي واثق بها سيدنا محمد-صلى الله عليه وسلم- مختلف شرائح المجتمع المدني،وقد توصّلت اجتهادات هؤلاء الأعلام إلى أن من مسألة المواطنة قد تتماهى مع الانتماء الديني وتتقاطع داخل المجتمع السياسي كله فتتحد قضية مفهوم الأمة مع مفهوم الوطن والمواطنة. ثم تنتقل هذه الحركات الإسلامية وخاصة مع ثورات الشارع العربي الذي أحدث في فكرها نهجا تغييرا إصلاحيا يقوم على التجديد والإبداع ،كي تتفاعل مع المفهوم الغربي الحديث ليعطي للدولة سيادة وسلطة وحدودا جغرافية ، إذ أعطت رؤية حداثية للدولة تنطلق من المرجعية التاريخية والتراثية الإسلامية.

ثم إن هذا التطور الفكري الحركي استلهم حقوق المواطنة لغير المسلمين في جهاز الدولة الإسلامية وبخاصة التساوي في الرتب الإدارية والسياسية، وقد كان المنهج الحركي التقليدي يقوم على تقييم أفراد المجتمع غير المسلمين يمثلون أفرادا لا يُحظون بكامل حقوق المواطنة فصار الآن منهجا تأصيليا تقوم به الدراسات المقاصدية لغير المسلمين في جهاز الدولة الإسلامية، هذا وإن أغلب الحركات الإسلامية اليوم قد خالفت الصيغة التقليدية للدولة الإسلامية التي كانت تتضمن سلطات مطلقة وفردية للعامل أو الموظف حيث إن الصيغة المعاصرة تجعل من الموظف في أجهزة الدولة صاحب صلاحيات تنفيذية فقط وليس هو صاحب القرار.

فمستند الحركات الإسلامية هو التراث الفقهي لعلماء الإسلام ، خاصة حركة النهضة التونسية التي قطع زعيمها الشيخ راشد الغنوشي أشواطا في ترسيخ فكر المواطنة الحديث ذلك أن هذه الحركات رجعت إلى فكر علماء الإسلام أمثال الإمام الماوردي الشافعي رحمه الله الذي كان يرى جواز تولي غير المسلم وزارة التنفيذ.

د: مدنية الدولة والوطن في فكر الحركات الإسلامية.

كان خطاب الحركة الإسلامية متدرجا في الانتقال من فكر الأمة الإسلامية الموحّدة إلى مفهوم الوطن المتنوع والمباين للانتماء الديني ذلك أن أحداث الربيع العربي إبان سنوات 2010-2011-2012 طورت من فكرة الوحدة السياسية للأمة الإسلامية إلى الموافقةعلى التجزئة السياسية ولكنها بشرط الحفاظ على المضمون العقائدي للدولة،ومن هنا يمكن القول أنه بات لزاما علىحركات الإسلام أن تستنبط تأصيلا شرعيا للدولة الإسلامية المعاصرة (غير نظام الخلافة) هذا التأصيل من شأنه أن يتوافق مع الواقع الدولي الغربي العام[35][1] في إطار وحدة الأمة وخصوصيتها السياسية الإسلامية .

حيث أن الانتماء قد تحدّد في الإسلام العقائدي والروحي إلى جانب السياسي، وهذهي مسألة المواطنة في الفكر السياسي الإسلامي.

هـ :ثورات الربيع العربي والإرادة الشعبية في اختيار النظام السياسي.

لقد كان لشكل الحراك الثوري المعقّد المتنوع وخاصة مظاهرات 25جانفي 2011المصرية أن يتيح لتمكين غير المسلمين في المناصب الرسمية باستثناء منصب رئيس الدولة حيث أخذت حركة الإخوان المسلمين طرحا ثوريا جديدا يقوم على فكر المواطنة على النموذج الغربي تحت مقياس الوطن، إذ تصبح لفظيةُ الوطن والمواطن هي الحاضرة عوضا عن الدولة الإسلامية متجاوزة ذلك الأسلوب النمطي لوضع قاعدة المساواة في الحقوق والواجبات بين جميع المواطنين داخل تراب جمهورية مصر العربية.

و:أهل الذمة في الفكر السياسي الإسلامي.

إن المدلول اللغوي لمصطلح (الذمة) يوحي إلى الرفع والكرامة ،ذلك أن اصطلاح الإسلام لمفهوم أهل الذمة يستتبع القول اعتراف الإسلام بالتنوع الديني عقائديا وثقافيا ،حيث إن الذمي شأنه شأن المواطن المسلم سواء بسواء. ومهما كان فإنّ الحل الذي تقدُمُ به الحركات الإسلامية في إرساء فكر المواطنة داخل الدولة الإسلامية إذا ما قارناها بالجهود الفقهية السياسية لم تعد كافية لمعالجة مستجدات بلاد المسلمين، وخاصة مسألة المواطنة ،وربما كان سبب هذه الاجتهادات الفقهية الفكرية هي وضع مسألة الحكم ضمن مجال الأحكام الشرعية القابلة للتغيير ، حيث رافق ذلك تغييرا في الرؤية الاجتهادية.

خاتمة:

من خلال ما تمخض نرى أن عملية إقصاء البعد الإسلامي في مسألة الوطنية باعتباره منهج توحيد شامل لا يتوافق مع سيادة التشريع الإسلامي داخل البلد المسلم، ذلك لأن دين الإسلام الرباني لا يتصادم مع مبدأ الوحدة الوطنية حيث أن الوحدة رابطة معنوية ، أما المواطنة فتعني التعايش المشترك بين أفراد الدولة،ويمكن تحديد مسلك الهوية الوطنية ضمن إطار المجتمع الإسلامي وذلك برابطة الولاء والنصيحة والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وبرابطة أخرى هي علاقة الفرد المواطن بوطنه ،لأن الإسلام قد رتب حقوقا وواجبات بين المواطن ووطنه وهي تحقيق إرادة الشعب في منهج محكم ، وتثبيت مبادئ العدل وحماية الشعب،لأن الإسلام لا يوجد به أقليات بل الجميع لهم الاعتبار الإنساني ماداموا يحملون الجنسية فكل من يحمل الجنسية الإسلامية يتمتع بالحقوق التي قرّرها الشرع سواء كان مسلما أو غير مسلم . .

وحينما نضع مفهوم المواطنة بتطبيقاته العصرية ندرك يقينا تلك التجربة النموذجيةالتي سلكها سيدُنا محمد عليه الصلاة والسلام في المدينة المنورة، ذلك أن إقامة المجتمع السياسي داخل جغرافية المدينة يستلزم واقعيا إيجاد رابطة أعم من رابطة العقيدة ولهذا عقد عليه الصلاة والسلام اتفاقا اصطلح عليه (صحيفة المدينة).

الهوامش:

1- أنظر – راشد الغنوشي – حقوق المواطنة ، حقوق غير المسلم في المجتمع المسلم – المعهد العالمي للفكر الإسلامي – فيرجينا الولايات المتحدة الأمريكية .

[2] الآية 25 من سورة التوبة

[3] أنظر – لسان العرب – دار صادر بيروت 1968 المجلد 13 ص 451 .

[4] أنظر الموسوعة العربية العالمية ص 110

[5] الآية 95 من سورة النساء

[6] الآية 23 من سورة الحجرات

[7] أنظر الأحزاب والحركات والجماعات الإسلامية – دمشق – المركز العربي للدراسات الاستراتيجية ج2–ص 51، 55 ط 2000.

[8] أنظر–علي خليفة الكواري–المواطنة والديمقراطية في البلدان العربية–بيروت مركز دراسات الوحدة العربية ط2–2004 ص 30.31

[9] أنظر – هيثم مناع – المواطنة في التاريخ العربي الإسلامي القاهرة –مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان ط 1997 ص 5–6

[10]–الآية 91 من سورة هود

[11]–الآية 66 من سورة النساء.

[12]الآية 85 من سورة القصص.

[13]الآية 75 من سورة الأنفال

[14]أنظر – مجموعة الوثائق السياسية في العهد النبوي والخلافة الراشدة محمد حميد الله طبعة دار النفائس سنة 1987 ص 15

[15]أنظر – التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبيرلأبي الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني ط:مؤسسة قرطبة – مصرالطبعة:الأولى، 1995م ج4 ص 37

[16]سورة البقرة الآية 656.

[17]سورة البقرة الآية 256

[18]سورة يونس الآية 99

[19]أخرجهمحمد بن إسماعيل البخاري طبعة 1 دار ابن كثير – دمشق – سنة– 2002 ج2 ص 87

[20]سورة الإسراء آية 70

[21]سورة طه الآية 116

[22]أخرجه البخاري في صحيحه – نفس المصدر –ج2 ص 191

[23]رواهالدارقطني في سننه ج3 ص 135– طبعة: دار ابن حزم

[24]سورة المائدة آية 42

[25]سورة المائدة الآية 8

[26]أنظر أخبار القضاةلأبي بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ خَلَفِ البَغْدَادِيّ، المُلَقَّب بِـ"وَكِيع" طبعةالمكتبة التجارية الكبربالطبعة:الأولى، 1947م ج2 ص 200

[27]أنظر – غير المسلمين في المجتمع الإسلامي – أ د يوسف القرضاوي ص 10 عبر الرابط www. al–mostafa.comSource: qaradawi .net

[28]الآية 125 من سورة النحل.

[29]أنظر – الخراج لأبي يوسف– مصدر سابق – ص 126

[30]سورة التوبة الآية – 60

[31]أنظر – الأموال لأبي عبيد القاسم بن سلام ، تحقيق / د. محمد عمارة . ط. دار الشروق . ص 57

[32]الآية 105 من سورة الأنبياء

[33]أنظر – خليفة الكواري – مفهوم المواطنة في الدولة القومية – مجلة المستقبل العربي العدد الثاني 2001

[34]أنظر –كريم شغيدل – أسس المواطنة وصور الالتباس ، مجلة الإسلام والديمقراطية ، منظمة الإسلام والديمقراطية بغداد– العدد 10 فيفري 2005.

[35]أنظر علي نديم الحمصي:مفهوم المواطنة في الشريعة الإسلامية صحيفة المدينة المنورة نموذجاً على الرابط
https://www.almaaref.org/books/contentsimages/books/dirasat/aleslameyou